

مؤتمر العمل الدولي

التوصية رقم ١٧٠

توصية بشأن احصاءات العمل

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ، حيث

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ، حيث
عقد دورته الحادية والسبعين في ٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٥ :

وإذ يدرك الحاجة الى احصاءات عمل موضوع في صحتها في البلدان المتقدمة
والنامية على السواء ، وخاصة لأغراض تخطيط ورصد التقدم الاجتماعي
والاقتصادي وللعلاقات الصناعية ؟

وإذ قرر اعتماد بعض المقترنات المتعلقة بمراجعة الاتفاقية الخاصة باحصاءات
الأجور وساعات العمل ، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) ، وهو موضوع البند الخامس
في جدول أعمال هذه الدورة ؛

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترنات شكل توصية تكمل اتفاقية احصاءات العمل ،
، ١٩٨٥

يعتمد في هذا اليوم الخامس والعشرين من حزيران/ يونيو عام خمسة وثمانين وتسعين
وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية احصاءات العمل ، ١٩٨٥ :

أولاً - احصاءات العمل الأساسية

احصاءات السكان النشطين اقتصادياً والعمالة

والبطالة والبطالة الجزئية

١ - (١) ينبغي أن تصنف الاحصاءات الجارية للسكان النشطين اقتصادياً والعمالة ، وللبطالة عند الاقتضاء ، وللبطالة الجزئية الظاهرة ، ان أمكن ، بواقع مرة على الأقل كل سنة .

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقاً للجنس ، وحيث أمكن ، وفقاً لمجموعة العمر وفرع النشاط الاقتصادي .

٢ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات لهيكل وتوزيع السكان النشطين اقتصادياً بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل من أجل التوصل إلى تحليلات مفصلة والى بيانات مرجعية .

(٢) ينبغي أن يكون تصنيف هذه الاحصاءات على الأقل وفقاً للجنس ، ومجموعة العمر ، والمجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وفرع النشاط الاقتصادي ، والمنطقة الجغرافية ، والمركز في العمل (صاحب عمل ، عامل لحسابه الخاص ، مستخدم ، عضو في الأسرة يعمل بلا أجر ، عضو في تعاونية المنتجين) .

احصاءات الأجر وساعات العمل

٣ - (١) ينبغي أن تصنف الاحصاءات الجارية لمتوسط الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) بواقع مرة على الأقل كل سنة .

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقاً لفرع النشاط الاقتصادي والجنس على الأقل ، وان أمكن وفقاً لحجم المنشأة والمنطقة الجغرافية ، ولمجموعة العمر والمجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات .

٤ - (١) ينبغي أن تصنف الاحصاءات الجارية لمعدلات الأجور الزمنية وساعات العمل العادلة ، كلما أمكن ذلك ، بواقع مرة على الأقل كل سنة .

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي على الأقل ، عند الاقتضاء ، وفقا للجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وحجم المنشأة ، والمنطقة الجغرافية .

٥ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات هيكل وتوزيع الأجور على فترات منتظمة ، وان أمكن بواقع مرة كل خمس سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل من التحليلات التفصيلية والبيانات المرجعية .

(٢) ينبغي أن توفر هذه الاحصاءات -

(أ) بيانات عن الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) مصنفة على الأقل وفقا للجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وفرع النشاط الاقتصادي ، وحجم المنشأة ، والمنطقة الجغرافية :

(ب) بيانات مفصلة عن تركيب الكسب (الأجر الأساسي ، ومكافأة العمل الإضافي ، وأجر الساعات غير المنجزة ، والعلاوات والمنح) وعن ساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) :

(ج) بيانات عن توزيع المستخدمين وفقا لمستويات الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) ، مصنفة وفقا للخصائص الهامة للمستخدمين ، كالجنس ومجموعة العمر .

٦ - (١) ينبغي تصنيف احصاءات تكلفة العمل بواقع مرة على الأقل كل خمس سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل .

(٢) ينبغي أن توفر هذه الاحصاءات بيانات عن مستوى وتركيب تكلفة العمل ، مصنفة وفقا لفرع النشاط الاقتصادي .

مؤشرات الأسعار الاستهلاكية

٧ - (١) ينبغي أن يحسب وأن ينشر مؤشر عام للأسعار الاستهلاكية للمجموعات السكانية الكبيرة أو لمجموع السكان ، بحيث يغطي ذلك كل مجموعات البنود الاستهلاكية .

(٢) ينبغي أن تنشر مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بصورة مستقلة لمجموعات البنود الاستهلاكية الهامة كالأغذية ، والمشروبات والتبغ ؛ والملابس والأحذية ؛ والسيارات ؛ والوقود والإنارة ؛ والفتات الهامة الأخرى .

٨ - ينبغي أن تتحسب وأن تنشر مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بواقع مرة كل شهر إن أمكن ، ولكن بواقع مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر .

٩ - ينبغي أن تستعرض المقاييس المستخدمة في حساب مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات ، وأن تعدل عندما يتبيّن حدوث تغيرات هامة في أنماط الاستهلاك .

١٠ - ينبغي أن تكون الأسعار المستخدمة في حساب مؤشرات الأسعار الاستهلاكية ممثّلة للعادات الشرائية (فيما يتعلق بالأسواق وبطبيعة وجودة السلع مثل) للمجموعات السكانية المعنية .

احصاءات مصروفات المنزل ودخل المنزل

١١ - (١) ينبغي أن تصنّف احصاءات مصروفات أهل البيت ، أو عند الاقتضاء مصروفات الأسرة ، بحيث أمكن ، دخل أهل البيت ، أو عند الاقتضاء دخل الأسرة ، بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات .

(٢) ينبغي أن توفر هذه الاحصاءات ، بين أمور أخرى تتعلق بأهل البيت ، أو بالأسرة ، حسب الحالة ، ما يلي :

- (أ) بيانات مفصلة عن المصروفات ؟
- (ب) بيانات مفصلة عن الدخول وفقاً لمستواها ومصدرها ، حيث أمكن ؟
- (ج) بياناً مفصلاً عن أهل البيت أو الأسرة ، وفقاً للجنس ومجموعة العمر وغير ذلك من الخصائص الهامة لأفرادها ؟
- (د) بيانات عن المصروفات ، وحيث أمكن عن الدخل ، مصنفة وفقاً لحجمها ونوعها ، وطبقة المصروفات ، وحيث أمكن ، طبقة الدخل .

احصاءات الاصابات والامراض المهنية

- ١٩ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات الاصابات المهنية بواقع مرة على الأقل كل سنة .
- (٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقاً لفرع النشاط الاقتصادي ، على الأقل ، وبقدر الامكان ، وفقاً للخصائص الهامة للمستخدمين (كالجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات) وللمنشآت .
- ١٣ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات الأمراض المهنية بواقع مرة على الأقل كل سنة ، بقدر الامكان .
- (٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات على الأقل وفقاً لفرع النشاط الاقتصادي ، وبقدر الامكان ، وفقاً للخصائص الهامة للمستخدمين (مثل الجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات) وللمنشآت .

احصاءات المنازعات العمالية

- ١٤ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات المنازعات العمالية بواقع مرة على الأقل كل سنة .

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي على الأقل .

احصاءات الانتاجية

١٥ - ينبغي أن تجمع وأن تصنف بالتدريج احصاءات للانتاجية تغطي الفروع الهامة من النشاط الاقتصادي .

ثانيا - الهيكل الأساسي الاحصائي

١٦ - ينبغي ، لأغراض جمع وتصنيف احصاءات العمل ، وطبقا للجزء أولا من هذه التوصية ، أن تقيم الدول الأعضاء بالتدريج الهيكل الأساسي الاحصائي الوطني المناسب . وينبغي أن تشمل العناصر الرئيسية في هذا الهيكل الأساسي -

(أ) سجلا شاملا ومستحدثا للمنشآت أو للمؤسسات لأغراض الاستقصاءات أو التعدادات؛ وينبغي أن يكون هذا السجل من التفصيل بحيث يمكن من انتقاء عينات المنشآت أو المؤسسات؛

(ب) نظاما منسقا لتنفيذ استقصاءات أو تعدادات المنشآت أو المؤسسات؛

(ج) قدرة على تنفيذ سلسلة متواصلة ومنسقة من الاستقصاءات الوطنية لأهل البيت أو الأفراد؛

(د) امكانية الوصول الى السجلات الادارية (مثل سجلات ادارات الاستخدام ، وهيئات الضمان الاجتماعي ، وادارات تفتيش العمل) ، لأغراض الاحصاء ، مع ضمانات مناسبة لمراعاة السرية في استخدامها .

١٧ - ينبغي للدول الأعضاء أن تضع تصنيفات موحدة وطنية مناسبة ، وأن تشجع وتنسق التزام كل الهيئات المعنية بهذه التصنيفات بقدر الامكان .

١٨ - ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ الخطوات الضرورية لتحقيق الاتساق في الاحصاءات التي تصنف وفقاً لهذه التوصية من مصادر مختلفة ومن قبل هيئات مختلفة .

١٩ - (١) ينبغي للدول الأعضاء ، عند وضع أو مراجعة المفاهيم والتعاريف والمنهجية المستخدمة في جمع وتصنيف ونشر الاحصاءات التي تنص عليها هذه التوصية ، أن تأخذ في الاعتبار التوصيات الدولية بشأن احصاءات العمل التي وضعت تحت اشراف منظمة العمل الدولية ، والتوصيات ذات الصلة بهذا الموضوع التي وضعتها منظمات دولية مختصة أخرى .

(٢) ينبغي للدول الأعضاء أن تستعرض ، عند الاقتضاء أن تراجع وتحدد المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في تصنيف احصاءات العمل وفقاً لهذه التوصية ، وذلك عند مراجعة المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية المتصلة بها ، أو عند وضع معايير جديدة .

٤٠ - يمكن للدول الأعضاء أن تلتزم مساعدة مكتب العمل الدولي عند وضع أو مراجعة المفاهيم والتعاريف والمنهجية المستخدمة في جمع وتصنيف ونشر الاحصاءات التي تنص عليها اتفاقية احصاءات العمل ، ١٩٨٥ ، وهذه التوصية .